

## المحور الثاني: الإطار القانوني للنظام الجبائي الجزائي

### مفهوم النظام الجبائي

يرى البعض أن مفهوم النظام الجبائي يتراوح بين مفهوم واسع ومفهوم ضيق، ووفقاً للمفهوم الواسع فإن النظام الجبائي هو مجموعة العناصر الإيديولوجية والاقتصادية والفنية والتي يؤدي تراكبها إلى كيان ضريبي معين، ذلك الكيان الذي يمثل الواجهة الحسية للنظام، والذي تختلف ملامحه بالضرورة في مجتمع متقدم اقتصادياً عن صورته في مجتمع متخلف.

أما المفهوم الضيق فهو يعني مجموعة القواعد القانونية والفنية التي تمكن من الاستقطاع الضريبي في مراحله المتتالية من التشريع إلى الربط والتحصيل.

### خصائص النظام الجبائي

عادة ما يتميز النظام الجبائي بالخصائص التالية:

- أن يمتاز النظام الجبائي بقدرته على تحقيق الهدف وبمختلف المكونات المساعدة على بلوغ هذا الهدف، حيث يختلف هدف النظام الجبائي حسب نوع النظام الاقتصادي؛
- أن يراعى في النظام الجبائي مقدرة المكلفين على الدفع، وألا يثقل عليهم بعبء الضريبة وبأسعارها المرتفعة، وعدم الإكثار من فرضها ومراعاة الحالات الشخصية للأفراد المكلفين بها، وفرض ضرائب تتماشى وإمكاناتهم لتفادي الوقوع في مشكل التهرب من دفعها؛
- أن يتصف النظام الجبائي بالعدالة بأن يخضع جميع أفراد المجتمع للضريبة كل حسب قدرته، أي أن يساهموا كلهم في أعباء النفقات العامة، والهدف من هذه الخاصية هو القضاء على الامتيازات التي كانت سائدة في الأنظمة السياسية القديمة، أين كانت بعض الطبقات المحظوظة معفاة من دفع الضرائب، إذ لا يوجد مبرر لعدم إخضاع فئة دون أخرى، كما أن كل امتياز ممنوح لفئة اجتماعية معينة سيثقل العبء الضريبي للفئات الأخرى من المجتمع؛
- أن يكون النظام الجبائي مرناً وقابلاً لإخضاع نشاط جديد للضريبة أو إعفاء نشاط آخر منها حسب الظروف الاقتصادية والاجتماعية السائدة لفترة معينة، ولكن دون أن يؤثر هذا التغيير على جوهر النظام الضريبي بحيث يبقى أساسه قائماً؛
- توثيق الصلة بين المكلف بالضريبة والخزانة العامة ومحاولة التقليل من التوتر والخلاف بينهما بهدف السعي إلى تحقيق المصالح العامة .

- أن يتسم النظام الجبائي بالوضوح من أجل استيعاب معاملته، وسهولة فهمه من طرف الموظفين الجدد، وتخفيض نسبة التهرب الناتجة عن استغلال مختلف الثغرات؛

### الأنظمة الجبائية في التشريع الجزائري

ابتداء من قانون المالية لسنة 2022 أصبح النظام الجبائي الجزائري ينقسم الى ثلاثة أنظمة وهي:  
نظام التصريح الحقيقي، نظام التصريح المبسط للمهن الحرة، ونظام الضريبة الجزافية الوحيدة.

#### 1- نظام التصريح الحقيقي:

النظام الحقيقي هو نظام اخضاع ضريبي يعتمد على الربح الحقيقي للنتيجة المحققة خلال السنة، كما يسمح هذا النظام بخصم النفقات المصروفة فعليا من الربح الخاضع مما يخفض الاخضاع الجبائي مع إلزامية مسك محاسبة مطابقة للقانون.

#### -مجال تطبيق النظام الحقيقي

يخضع للنظام الحقيقي:

- الأشخاص المعنويون؛
- الأشخاص الطبيعيون الممارسون لنشاط صناعي، تجاري، منجمي أو حرفي والذين يحققون رقم أعمال يفوق أو يساوي 8.000.000 دج؛
- الأشخاص الطبيعيون الممارسون لنشاط صناعي، تجاري او حرفي والذين يحققون رقم أعمال أقل من 8.000.000 دج، لكن يطلبون الخضوع وفق أحكام هذا النظام (هذا الاختيار لا رجعة فيه)؛

كما توجد أنشطة معينة حصريا بالخضوع وفق احكام النظام الحقيقي وهي:

- أنشطة الترقية العقارية وتقسيم الأراضي؛
- أنشطة استيراد السلع والبضائع الموجهة لإعادة البيع على حالها؛
- أنشطة الشراء وإعادة البيع للسلع على حالها والممارسة حسب شروط البيع بالجملة؛
- الأنشطة الممارسة من طرف الوكلاء؛
- الأنشطة الممارسة من طرف العيادات والمؤسسات الصحية الخاصة وكذا مخابر التحاليل الطبية؛
- أنشطة الاطعام والفندقة المصنفة؛

- القائمون بعمليات تكرير وإعادة رسكلة المعادن النفيسة، صانعي وتجار المصنوعات من الذعي والبلاتين؛

- الاشغال العمومية والري والبناء.

### الاخضاع الضريبي في النظام الحقيقي

يخضع المكلفون في النظام الحقيقي حسب الحالة إلى:

- الضريبة على أرباح الشركات
- الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح الصناعية والتجارية
- الرسم على القيمة المضافة
- الرسم المحلي للتضامن
- الرسم العقاري.

### الالتزامات:

- التصريح بالوجود G8
- التصريح الشهري G50
- التصريح السنوي G11 أو G4
- التصريح بالتوقف عن النشاط
- مسك محاسبة طبقا للقوانين والأنظمة المعمول بها لا سيما النظام المحاسبي المالي.

### 2- النظام المبسط للمهن الحرة

تأسس هذا النظام بموجب قانون المالية لسنة 2008 وهو نظام مختصر للنظام الحقيقي، وهو يخص الأنشطة غير التجارية.

### مجال التطبيق

### المكلفون الخاضعون:

يخضع للنظام المبسط للمهن الحرة المكلفون الذين يمارسون نشاطا غير تجاري والذين تفوق إيراداتهم او تساوي 8.000.000 دج.

كما يمكن للمكلفين الذين يمارسون نشاطا غير تجاري والذين تقل إيراداتهم عن 8.000.000 دج الخضوع للنظام المبسط اذا اختاروا الخضوع وفق أحكام هذا النظام حيث يعتبر هذا الاختيار لا رجعة فيه.

## النشاطات والمداخل الخاضعة:

كل نشاط غير تجاري ، حيث تعتبر كمداخل متأتية من ممارسة مهنة غير تجارية:

- الوظائف والمهام التي لا يتمتع أصحابها بصفة التاجر؛
- المهن والمستثمرات المدرة للأرباح والتي هي مصادر كسب لا تنتمي الى صنف اخر من الأرباح والمداخل؛
- ريع عائدات حقوق المؤلف التي يتقاضاها الكتاب أو المؤلفون الموسيقيون وورثتهم والموصون لهم بحقوقهم؛
- الربيع المحققة من قبل المخترعين، سواء من منح رخصة استغلال شهادتهم أو بيع علامات الصنع او طرق أو صيغ الإنتاج أو التنازل عنها.

## الاخضاع الضريبي في النظام المبسط للمهن غير التجارية:

يخضع المكلفون في النظام المبسط إلى:

•الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح غير التجارية

•الرسم على القيمة المضافة

•الرسم العقاري.

الالتزامات

الالتزامات

-التصريح بالوجودG8

-التصريح الشهريG50

-التصريح الخاص G13

- التصريح الشامل G1

-التصريح بالتوقف عن النشاط

-مسك السجلات المحاسبية: (دفتر يومي مؤشر وممضي من طرف المصلحة المسيرة يتضمن المداخل والنفقات، سجل مؤشر وممضي من طرف المصلحة المسيرة يتضمن تاريخ الاقتناء او الانشاء وسعر التكلفة ومبلغ الاهتلاك المطبق وسعر التنازل الخاص بالمعدات المستعملة في النشاط).

### 3- نظام الضريبة الجزافية الوحيدة

استحدثت المشرع بموجب قانون المالية لسنة 2007 نمط ضريبي جديد هو نظام الضريبة الجزافية الوحيدة الذي عوض الضريبة على الدخل الاجمالي الرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني التي كانت تحتويها عقود النظام الجزافي قبل سنة 2007.

#### مجال التطبيق

يطبق نظام الضريبة الجزافية الوحيدة على الأشخاص الطبيعيين - ما لم يتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثمانية ملايين (8.000.000) د ج أو اختاروا الخضوع وفق أحكام نظام الربح الحقيقي أو النظام المبسط للمهن غير التجارية- الممارسين نشاطا صناعيا أو تجاريا أو غير تجاري أو حرفياً، وكذا التعاونيات الحرفية الفنية والتقليدية. وكذا المقاول الذاتي الذي لا يتعدى رقم اعماله 5.000.000 دج.

#### الأنشطة المستثناة من الخضوع للضريبة الجزافية الوحيدة

يستثنى من الخضوع للضريبة الجزافية الوحيدة الأنشطة التالية، وهذا مهما كان رقم الأعمال المحقق:

-أنشطة الترقية العقارية وتقسيم الأراضي؛

-أنشطة استيراد السلع والبضائع الموجهة لإعادة البيع على حالها؛

-أنشطة الشراء-البيع حسب شروط البيع بالجملة؛

-الأنشطة الممارسة من طرف الوكلاء؛

-الأنشطة الممارسة من طرف العيادات والمؤسسات الطبية الخاصة وكذا مخابر التحاليل ؛

-أنشطة الإطعام والفندقة المصنفة؛

-الأشغال العمومية والري والبناء؛

-أنشطة تكرير المعادن النفيسة وكذا صانعي وتجار الذهب والبلاتين؛

-الأنشطة المعفاة من الضريبة الجزافية الوحيدة

يعفى من الضريبة الجزافية الوحيدة بصفة دائمة :

.المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة، وكذلك المصالح الملحقة بها -

.مبالغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق المسرحية-

الحرفيون التقليديون وكذلك الأشخاص الذين يمارسون نشاطاً حرفياً فنياً و المقيدين في فتر الشروط -  
الذي حدد بنوده عن طريق التنظيم ، وفي حالة مخالفة محتوى دفتر الشروط يجب سحب الاعتماد الممنوح  
وبالتالي تسديد الحقوق المفترضة تسديدها.

يعفى من الضريبة الجزافية الوحيدة بصفة مؤقتة:

- الأنشطة المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، الصندوق الوطني للتأمين على  
البطالة، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، وهذا بصفة مؤقتة (3أو 6 سنوات وتمدد بسنتين في حالة  
التعهد المستثمر بتوظيف على الأقل عاملين بصفة دائمة).

-المؤسسات التي تحمل علامة "مؤسسة ناشئة" لمدة 04 سنوات ابتداء من تاريخ الحصول على هذه العلامة.

-أنشطة جمع الورق المستعمل والنفايات المنزلية وكذا النفايات الأخرى القابلة للاسترجاع التي يمارسها  
الأشخاص الطبيعيون، وذلك كما يلي:- السنتان الأوليتان: إعفاء

-السنة الثالثة من الإخضاع: تخفيض قدره 70%

-السنة الرابعة من الإخضاع: تخفيض قدره 50%

-السنة الخامسة من الإخضاع: تخفيض قدره 25%.

معدلات الضريبة الجزافية الوحيدة

5% بالنسبة لأنشطة الإنتاج والشراء وبيع السلع

12% بالنسبة لأنشطة الخدمات

0.5% بالنسبة لأنشطة الممارسة في إطار نظام المقاول الذاتي

الالتزامات

- التصريح بالوجودG8

- التصريح التقديري G12
- التصريح النهائي برقم الاعمال G12Bis
- التصريح الفصلي بالأجور G50 ter
- بالنسبة لأنشطة الشراء وإعادة البيع ملزمون بمسك سجل للمشتريات و اخر للمبيعات مرقمين ومؤشر عليهما من طرف المصالح الجبائية.
- بالنسبة لأنشطة الخدمات ملزمون بمسك دفتر يومي يقيدون فيع ايراداتهم المهنية.